

# الجمهورية الجسزائرية الديمقراطية الشغبية

# المركب ال

إتفاقات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الادارة والتحسيسريو الكتابة العامة للحكومة ـ رئاسة محلس الوزراء ـ قصر الحكومة	الاشـــــــــــــــــــــــــــــــــــ			
الاشــــنراكــــات	ئـــنة	۲ ائیور	۳ ائىھر	
ادارة الطبعـة الرسميـة ـ ٩ شارع مبد القادر بن مبارك	۶۶ دج ۲۵ دج	۶۶ ۱٤ ۲۰ دج	۸ دج ۱۲ دج	داخل الجوائر خارج الحوائر

ن العدد ٢٥و، دج ولمن العدد للسنين السابقة ٣٠٠، دج ولسلم الفهارس مجانا للمشتركسين ، المطلوب منهم ارسسال لعسائف الورق الاحير، هند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بعطالِهم ، يؤدى من تغيير العنوان ٣٠٠، دج ـ ثمن النشر على أساس ١٥٥٠ دج للسطر

#### فهـــرس

#### مسراسيسم ، قسرارات ، مقررات

#### وزارة الدولة الكلفة بالنقل

- قرار مؤرخ في ١٥ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الموافق ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٩ يتضمن مخالفة لاحكام المادة ١٣ من القرار المؤرخ في ١٧ يونيو سنة ١٩٥٤ المعدل ، والمتعلق بالنقل العمومي للأشخاص .

#### وزارة العسدل

- قرارات مؤرخة فى ٢٩ ربيع الثانى و ٩ جمادى الاولى عمام ١٩٦٩ الموافق ١٤ و٣٣ يوليو سنة ١٩٦٩ تتضمن اكتساب الجنسية الجزائرية .

#### وزارة التربية الوطنية

- قرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۱۱ جمادی الأولی عمام [ (سوناریم) .

# ۱۳۸۹ الموافق ۲۰ يوليو سنة ۱۹۲۹ يتضمن تحديد كيفيات تنظيم شهادة الكفاءة للتعليم في تكميليات التعليم التقني وفي تكميليات التعليم الفلاحي .

- قرار مؤرخ في ٢٩ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٩ يتضمن تحديد قائمة المترشحين الحائزين على دبلوم الدولة لمهندس معماري والمتخرجين من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية والفنون الجميلة . ١١٠٣

#### وزارة الصناعة والطاقة

- قرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۲۰ ربیع الأول عام ۱۳۸۹ الموافق ۱۰ یونیو سنة ۱۹۲۹ یتضمن الترخیص بنزع قطعة أرض مخصصة لبناء مدرسة ابتدائیة من التخصیص العقاری التابع للشركة الوطنیة للابحات والاستغلالات المنجمیة (سوناریم) .

#### وزارة الأشغال العمومية والبناء

- قرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۱۲ جمادی الثانیة عام ۱۳۸۹ الموافق ۲۰ غشت سنة ۱۹۲۹ یتعلق بتنظیم مسابقة للدخول الی مدرسة مهندسی الاشغال العمومیة والبناء بالجزائر حسین دای .

#### وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

- قرر مؤرخ في ٢٥ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الموفق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٩ يتضمن الغاء القرار المؤرخ في ١٠ ربيع الثاني عام ١٩٦٦ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٦ والمتضمن اللولة الاملاك العقارية التابعة الرسسات التقاعد التكميلي القلديمة الى الصندوق الجلزائري للتأمين على الشيخوخة .

#### قرارات الولاة

- قرار مؤرخ فی ۷ ربیع الأول عام ۱۳۸۹ الموافق ۲۳ مایو سنة ۱۹۲۹ صادر عن عامل عمالة تیارت یتضمن التنازل مجانا عن قطعة أرض لبلدیة رحویة (دائرة تیارت) قصد بناء قسمین ومسکن .

- قرار مؤرخ فی ۱۰ ربیع الأول عام ۱۳۸۹ الموافق ۲۲ مایو سنة ۱۹۲۹ صادر عن والی ولایة قسنطینة ،تعادیموجبه الی املاك الدولة قطعة أرض مساحتها ۲۰ر۱۹۹۹ م۲ لبناء ۲۸ مسكنا بحی ابن عیسی .

- قرار مؤرخ فى ١٣ ربيع الأول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٩ مايو سنة ١٩٦٩ صادر عن والى ولاية باتنة يتضن تخصيص عقار تابع لأملاك الدولة ومشتملة على ست غرف وتوابعها كائن بسكرة بحى كابلوتى لفائدة وزارة الداخلية (ادارة الأمن الوطنى) لاستعماله مكاتب لمحافظة الشرطة بالمدينة المدردة.

- قرار مؤرخ في ١٥ ربيع الأولى عام ١٣٨٩ الموافق ٣٦ مايو سنة ١٩٦٩ صادر عن والى ولاية الأصنام يتضمن التخصيص لوزارة الداخلية ، الادارة العامة للامن الوطنى لبناية « فيلا بيكار سابقا » كائنة بعين الدفلى شارع الأمير عبد القادر ومشتملة على ٤ غرف ومطبخ ومستودع للسيارات وتخصص لايواء مصالح فرقة شرطة استعلامات الحدود .

- قرار مؤرخ فى ١٥ ربيع الأول عام ١٣٨٩ الموافق ٣٦ مايو سنة ١٩٦٩ صادر عن والى ولاية الأصنام يتضمن الغاء التخصيص بالنسبة للقطعة الارضية الكائنة فى بلدية برج بونعامة دائرة ثنية الاحد المدعوة سابقا ثكنة الرحل وتخصيصها لوزارة الدفاع الوطنى ، لاستخدامها كمعسكر للفيلق الخامس للرحل .

- قرار مؤرخ في ١٥ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٣١ ماييو سنة ١٩٦٩ صيادر عن والى ولاية الأصنام تخصص بموجبه الى وزارة قدماء المجاهيدين قطعة ارض تابعة لأملاك الدولة لأجل بناء دار لأولاد الشهداء في برج بونعامة دائرة ثنية الاحد .

- قرار مؤرخ فى ٢٢ ربيع الأول عام ١٣٨٩ الموافق ٧ يونيو سنة ١٩٦٩ صادر عن والى ولاية قسنطينة يتضمن تخصيص بناية تابعة لأملاك الدولة تحتوى على طابق ارضى وطابقين سفليين كائنة بشارع عواطى مصطفى رقم ٥٧ بقسنطينة لفسائدة وزارة الشبيبة والرياضة لجعلها دارا للشباب .

#### اخبسار

11.4

## مراسیم، قرارات، مقرارت

#### وزارة الدولة المكلفة بالنقل

قرار مؤرخ في ١٥ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الموافق ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٩ يتضمن مخالفة لاحكام المادة ١٣ من القرار المودخ في ١٧ يونيو سنة ١٩٥٤ المعدل ، والمتعلق بالنقل المعومي للاشخاص

أن وزير الدولة المكلف بالنقل ،

- بمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء احكامه المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول

## محسد الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضفن تاسيس الحكومة ،

ـ وبمقتضى القرار الثررخ فى ١٧ يوليو سنة ١٩٥٤ المعدل، والمتعلق بالنقل العمومي للاشخاص ،

- وبمقتضى قانون السير عبر الطرق ولا سيما المادة ١٠٥ منه ،

- وبناء على راى مسديس المناجم والجيسولوجيا بوزارة الصناعة والطاقة ،

- وبناء على اقتراح مدير النقل البرى ،

يقرر مايلي:

المادة الاولى: خلافا لاحكام المادة ١٣ من القرار المؤرخ في

1 يسوليو سنة ١٩٥٤ المعدل والمتعلق بالنقل العمسومي للأشخاص فان الحافلات المركبة في الجزائر أو المستوردة من الخارج والمعدة لنقل ٣٦ مسافرا جالسا أو واقفا على الاقل، زيادة عن السائق، يمكن أن تعرض للبيع في نمط وحيد من الهياكل المفلقة والمحتوية على الاقل على:

ـ بابين للاستعمال العادى في الجهة الجانبية اليمني ك

- ثــلاثة منافذ للنجاة من بينها اثنتان يجب ان تكون في الجهة الجانبية اليسرى ،

المادة ٢: يجب أن تكون الناقلات المركبة في الجزائر والمستفيدة من هذه المخالفة موضوع تسلم جديد حسب كل نوع وذلك لدى المصالح المختصة بالمناجم .

المادة ٣: يكلف مدير النقل البرى بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجيزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحسرر بالجزائر في ١٥ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الموافق ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٩ .

عن وزير الدولة الكلف بالنقل الكاتب المام انيس صالح باي

#### وزارة العسدل

قرارات مؤرخة في ٢٩ ربيع الثاني و ٩ جمسادي الاولى عام ١٣٨٩ الموافق ١٤ و ٢٣ يسوليو سنسة ١٩٦٩ تتضمن اكتساب الجنسية الجسزائرية

بموجب قرارات مؤرخة فى ٢٩ ربيع الثانى عام ١٣٨٩ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٩ اكتسب الجنسية الجيزائرية مع التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن شروط المادة ١١ الفقرة الاولى من القانون رقم ٦٣ – ٩٦ المؤرخ فى ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية السادة الآتية اسماؤهـم:

عبد القادر بن محمد المولود في ٢٧ اكتـوبر سنـة ١٩٤٧ بوهران .

احمد بن محمد المولود في ٨ ديسمبر سنة ١٩٤٧ بقالمة (عنابة).

عيسى بن محمد المولود في ٣ ديسمبر سنة ١٩٤٩ بمدينة الجزائر (الدائرة الثالثة).

ابن عبد الله عبد الله المسولود في ١٢ مارس سنة ١٩٥٠ بمستفانم .

الآنسة حورية بنت محمد المولودة في ۲۲ مارس سنسة ١٩٤٩ بزموري (الجزائر) .

12 2

الحسن ولد حبيب الولود في ١٠ غشت سنة ١٩٤٦ بسيدى الحسن (وهران) .

ميلود بن احمد الولود في ١٥ يناير سنة ١٩٥٠ بالاصنام .

سى احمد حسانى المسولود فى ٢٤ مارس سنسة ١٩٤٧ بالكرمة ( وهران ) .

اسماعيل بن محمد المولود في ١٢ نـوفمبر سنـة ١٩٤٩م بمدينة الجزائر .

بعوجب قرارات مؤرخة فى ٢٩ ربيع الثانى عام ١٣٨٩ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٩ اكتسبت الجنسية الجزائرية مع التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجرزائرية ضمن شروط المادة ١٢ من القانون رقم ٦٣ – ٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنسة ١٩٦٣ والمتضمن قانون الجنسية الجرزائرية السيدات الآتية اسماؤهن:

عبد السلام فاطمة ، زوجة بن حميدة الشيخ ، المولودة سنة ١٩٣٠ بحاسى معمش (مستفائم) .

عيادة بنت احمد ، زوجة روزال جيلالي ، المولودة في ١٥ نوفمبر سنة ١٩٤٥ بتسالة ( وهران ) .

عائشة بنت بوشعيب ، زوجة عباسى محمد ، المولودة في ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٤ بالشراقة (الجزائر) .

عائشة بنت الحاج حسن ، زوجة عبد النور بودالي ، المولدة في ١٣ مارس سنة ١٩١٧ بقالمة (عناسة) .

عائشة بنت محمد ، زوجة جبار عبد القادر ، المولودة في ٧ ابريل سنة ١٩٤٤ بقديل ( وهران ) .

عنابى فاطمة ، زوجة نيبوش محى الدين ، المولودة فى ١ مارس سنة ١٩٤٢ ببرلين ( المانية ) .

عیادة بنت عیسی ، زوجة فرانی عبد القادر ، المولودة فی ا دیسمبر سنة ۱۹۰۸ بسیق ( وهران ) .

بازین ماری سوزان ، زوجة بولعراسی سعد ، المولودة فی ۱۹ دیسمبر سنة ۱۹۱۹ بسانت کروا ( سسؤون والوار ) فرنسا .

بایة بنت حسن ، زوجیة بشنی محمد ، الولودة سنیة 1917 بطرابلس (لیبیا).

بوشامی سعیدة ، زوجة وشواش عزیز ، المولودة فی ۹ غشت سنة ۱۹۶۸ بعنابة .

شانیی نقول کلیمونس ، زوجة لعلوت سید علی ، المولودة فی ۹ غشت سنة ۱۹۶۲ بسیدی بلعباس ( وهران ) .

شريفة بنت الحسن ، زوجة بوعشرية عبد القادر ، المولودة سنة ١٩٣٧ بخميس مليانة (الاصنام) .

دانييل جورجيت مارى جوزيف ، زوجة بودشيشة محمد، المولودة في ۲۸ يناير سنسة ۱۹۲۵ بغان (عمالة موربيهان ) فسرنسسا .

and the second of the second o

دوبوك ايفيت ، زوجة بوراس محمد ، المسولودة في ٢ مايو سنة ١٩٣٦ بروبي (عمالة الشمال) فرنسا .

العلمى كنزة ، زوجة قاسمية احمد ، المولودة سنة ١٩٣٤ بوجدة ( المغرب ) .

فاطمة بنت الحسن ، زوجة كفوس محند أو ايذير المولودة في ٢٨ غشت سنة ١٩٣٢ ببولوغين بن زيرى (الجزائر) ،

فاطمة بنت بن عيسى ، زوجة بن عزيرة عبد القادر ، اللولودة في ١٦ مارس سنة ١٩٣٧ بعين تموشنت (وهران) .

فاطمة بنت على ، زوجة ملوك بن يوسف ، المولودة في ٢١ ابريل سنة ١٩٣٥ بمليانة (الاصنام) .

فاطمة بنت عمر ، زوجة بن عزوز خلادى ، المولودة فى ١٣ مسبتمبر سنة ١٩٤٠ بالمالح ( وهران ) ..

إفورط روز ، زوجة عميار محند السعيد ، الولودة في ٢٠ خشت سنة ١٩٣١ بمرسليا الدائرة ١٣ (عمالة بوشدى رون) فرنسا ،

جیانوتی سیتا ریقولاته ماری ، زوجه آیت سعید اسماعیل ، الولودة فی ۱۵ مایو سنة ۱۹۲۷ بقاردون (عمالة بوشدی رون ) فرنسا .

جیرار بیرنادیت ماری ، زرجة اوکاوور موسی ، المولودة فی ۲۸ ابریل سنة ۱۹٤۱ بشامبیری ( عمالة صلافوة ) فرنسا ،

قلعی رقیة ، زوجة توهامی شعبان ، المولسود فی ۲۹ دیسمبر سنة ،۱۹۶ ببنی صاف (تلمسان) .

غورفى حليمة ، زرجة بطاج محمد ، المولودة سنة ١٩١١ ممغنية (تلمسان) .

غورفى زهور ، زوجة سى مرابط الحاج ، المولودة سنة الله المسان ) .

حلوری جانیت ، زوجة مكاوی علی ، المولودة فی ۱۱ اكتوبر مسنة ۱۹۲۲ بباریس الدائرة ۲۰ (لفرنسا) .

خديجة بنت عبد السلام ، زوجة بلبشيس بوسيف ، المولودة في ١٢ نوفمبر سنة ١٩٤٧ بالمرسى الكبير (وهران) .

خالدی عائشة ، زوجـة خالدی بخالد ، المولودة سنـة ۱۹۲۳ ببنی صاف (تلمسان) ..

خالدی یمینة ، زوجة کرومی ابراهیم ، اللـواودة فی ۳۱ دیسمبر سنة ۱۹۳۹ بالمرسی الکبیر ( وهران ) .

خديجة بنت محمد ، زوجة غمارى موفق ، المولودة في المديمبر سنة ١٩٤٧ ببطيوة (وهران) .

لاجیسکارد روز ماری مادلین ، زوجة حملاجی محنید وعلی ، المولودة فی ۷ ینایر سنة ۱۹۳۹ بلیقل (عمالة لورن ) افرنسا ،

لافاشیری سوزان ، زوجة زوایدیة احمد ، المولودة فی ۱ مستمبر سنة ۱۹۲۷ بساندونی ( فرنسا ) .

مهود چاكلين ايميليا اليكسندرين ، زوجة برضوان عمر،

الولودة في ٥ اكتوبر سنة . ١٩٤ بمانت لا جولى ( فرنسا ) . مليكة بنت الحسن ، زوجة سقمان مسعود ، المولودة في ٨ مايو سنة ١٩٤١ بمدينة الجزائر ...

مامة بنت موح ، زوجة يحياوى احمد ، المولودة سنة 19۲0 ببنى سيدل (المفرب) .

مبروكة بنت بركة ، زوجة باسى الطاهر ، المولودة في ٢٦٪ مارس سنة ١٩٣٨ بوهران .

مفربی مریم ، زوجة قدار محمد ، الوآلودة فی ۱ سبتمبر سنة ۱۹۳۹ بقندیل ( وهران ) ،،

مريم بنت علل ، زُوجة ناجم علال ، المولودة في ١١ نوفمبر سنة ١٩٥١ بمدينة الجزائر ،

ميشال زارة ، زوجة كسل مسعود ، المولودة في ٢٦ يوليو سنة ١٩٤٢ بالمالح ( وهران ) .

ميلة مارسيل جــوليى ، زوجة فــراح عبــد القـــادر ، اللولودة فى ٢ يناير سنة ١٩٣٣ بمدينة الجزائر .

میمونة بنت لونجة ، زُوجة زولی محمد الیزید ، اللولودة فی ۱۲ مارس سنة ۱۹۶۸ بوهران ،

مرتضى فاطمة ، زوجة الامام عبد الله ، المولودة سنسة ١٩٤٠ بسعيدية اقليم وجدة ( المغرب ) .

مولای الزهراء ، زوجة زكابی قویدر ، المولودة سنة ١٩٢٢. ببشار ( الساورة ) ..

ونوغى باية ، زوجة صحراوى ابراهيم ، المولودة في ١٦ مايو سنسة ١٩٤٦ بمنزل بورقيبة ( تونس ) .

ريمون مارغوريت مارى اوجينى ، زوجة زروب حميمى، المولودة فى ١٠ سبتمبر سنة ١٩٣٤ بترامان (عمالة الشواطىء الشمالية) [فرنسا م

رواشد لفاطمة الزهراء ، زوجة بازين عز الدين ، المولودة في ١٩ سبتمبر سنة ١٩٣٥ بقسنطينة .

صحراوی زهرة ، زوجة قناوی عوکاشة ، المولودة فی ۳ فبرایر سنة ۱۹۳۳ ببنی صاف (تلمسان) .

صحراوی الزهراء ، زوجة عزی محمد ، المولودة سنــة ۱۹۲۲ بالقلعة ( مستفانم ) .

شلیجیر آنا ماری ، زوجة ازراراق عاشور ، المولودة فی ۲۵ ابریل سنة ۱۹۲۸ بساربروکن ( المانیة ) .

شروتیر انطوانیت ایمیلیان ، زوجة صغیر عمر ، المولودة فی ۱۵ نوافمبر سنة ۱۹۳۲ بنانسی ( عمالة مورت وموزیل ) فرنسا .

سليم زاد رين اوغستين ، زوجة هنى احمد ، المولودة في ٢٠ اكتوبر سنة ١٩٣٩ بباريس الدائرة ١٤ (عمالة السين) فرنسا .

سوسى شريفة ، زوجة يوسفى محمد ، المولودة سنة ١٩١٩ ببنى صاف (تلمسان) .

سوسى خدوجة ، زوجة سيدى يعقوب احمد ، الأولودة في ٢٩ اكتوبر سنة ١٩٤٠ ببنى صاف (تلمسان) .

Long Edward Committee Comm

تارامیت ملید ، زوجة بوفلجة علی ، المولودة سنة ۱۹۳۷ بآیت برایم تیرتیت ( المفرب ) .

يمينة بنت محمد ، زوجة بن الشايب محمد ، المولودة في ٢٦ مايو سنة . ١٩٣٠ بوهران .

يمينة بنت محمد ، زوجة شكوفي رمضان ، المولودة في ٣٣ سبتمبر سنة ١٩٤٥ بمدينة الجزائر الدائرة ٩ .

زناسنى الزهراء زوجة صديقى محمد ، المولودة في ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٣٢ ببنى صاف (تلمسان) .

الزهراء بنت الحسن ، زوجة بن زويقة بوسيف المولودة في ٢٣ فبرار سنة ١٩٤٥ بالمرسى الكبير ( وهران ) .

بموجب قرار مؤرخ في ٩ جمادى الاولى عام ١٣٨٩ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٦٩ اكتسبت الجنسية الجزائرية مع التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن شروط المادة ١٢ من القانون رقم ٣٣ ـ ٩٦ المورخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية السيدة طومة كارين دروتية ، زوجة بحيرى على ، المولودة في ٢٥ اكتوبر سنة ١٩٤٠ بقلايويتز (اللايسية) .

#### وزارة التربية الوطنية

قسرار وزاری مشتسرك مؤرخ فی ۱۱ جمسادی الأولی عسام ۱۳۸۹ الموافق ۲۰ یولیو سنة ۱۹۹۹ یتضمن تحدید کیفیات تنظیم شهادة الکفاءة للتعلیم فی تکمیلیات التعلیم الفلاحی تکمیلیات التعلیم الفلاحی

ان وزير التربية الوطنية ، ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الأمر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الأساسى العام للوظيفة العمومية ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ \_ ٣٠٦ المؤرخ فى ٣ ربيع الاول عام ١٩٦٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الأساسى الخاص للاساتذة التقنيين فى التكميليات التقنية أو الفلاحية ولا سيما المادة ٥ منه ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ ــ ١٤٥ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمى أو الفردى التى تهم وضعية الموظفين ولا سيما المادة ٢ منه ،

يقرران ما يلي :

المادة الاولى: تسلم شهادة الكفاءة للتعليم فى تكميليات التعليم التقنى وفى تكميليات التعليم الفلاحي بعد اجراء مسابقة تحدد كيفيات تنظيمها أدناه .

المادة ٢: يحدد وزير التربية الوطنية تاريخ وعدد دورات المسابقة •

اللادة ٣: يجب أن يكون سن المترشحين ٢٣ سنة على الأقل و ٤٥ سنة على الأكثر ، ويثبتوا بخمس سنوات من النشاط المهنى . ويجب أن يشتمل الملف الذي يقدمونه للمفتشيات الأكاديمية على ما يلى :

١ ـ طلب للتسجيل يشمير الى الفرع واللغة المختارتين ،

٢ ـ مذكرة فردية تتضمن بصفة خاصة بيان الخدمات ٧

٣ \_ شهادة الحالة المدنية ،

٤ ـ تصریح یتعهد فیه المترشح بقبول أی مكان یعین فیه
فی حالة نجاحه ٤

 مشهادة طبية من طبيب محلف يشهد فيها بأن المترشع قادر من الناحية البدنية والعقلية على ممارسة مهنة التعليم ،

اللاة ٤: تحدد قائمة المترشحين المسموح لهم باجتياز المسابقة من قبل وزير التربية الوطنية وتنشر في النسرة الرسمية لوزارة التربية الوطنية •

اللدة ٥: تشتمل مسابقة شهادة الكفاءة للتعليم في تكميليات التعليم التقنى وشهادة الكفاءة للتعليم في تكميليات التعليم الفلاحي على جزئين:

 ١) يتضمن الجزء الأول اختبارات نظرية وتطبيقية مخصصة لتقدير المعارف العامة والتطبيقية للمترشح ،

٢) ويتضمن الجزء الثانى اختبارات تربوية مخصصة
لتقدير كفاءة المترشح التربوية

اللاة 7: لا يمكن لأى أحد أن يتقدم لاختبارات الجزء الثانى للمسابقة اذا لم يكن محصلا على الجزء الاول منذ سنة على الاقل وفى حالة رسوب فى اختبارات الجزء الثانى يمكن للمترشحين أن يستفيدوا من امتداد للتدريب فى حدود أربع سنسوات حسب تاريخ تعيينهم . وخلال فترة الامتداد هذه لا يمكن لهم أن يتقدموا أكثر من أربع مرات لاختبارات الجزء الشانى من المسابقة .

اللاة ٧: تشتمل مسابقة شهادة الكفاءة للتعليم في تكميليات التعليم التقنى وشهادة الكفاءة للتعليم في تكميليات التعليم الفلاحي على فروع مطابقة للفروع المهنية التي تدرس في تكميليات التعليم الفلاحي ٠.

الفرع الأول : حرف التعدين ،

الفرع الثاني : حرف الميكانيكا ،

الفرع الثالث : حرف البناءات الحديدية ،

الفرع الرابع: حرف البناء،

الفرع الخامس: حرف النجارة ،

الفرع السادس: حرف الكهرباء،

الفرع السابع: الفلاحة ،

الفرع الثامن : حرف التفصيل •

ويجوز لوزير التربية الوطنية الا ينظم مسابقات سوى البعض الغروع .

اللاق A: يشتمل الجزء الأول لشهادة الكفاءة للتعليم فى تكميليات التعليم التقنى وشهادة الكفاءة للتعليم فى تكميليات التعليم الفلاحى على اختبارات نظرية ومهنية:

۱ – اختبار حول موضوع عام ، المدة : ساعتان ونصف المعامل ۱ .

وكل نقطة تقل عن ٥ على ٢٠ تؤدى للرسوب ٠

٢ ــ اختبار في الرياضيات المطبقة : المدة : ٣ ساعات ،
المعامل ١ ٠

وكل نقطة تقل عن ٥ على ٢٠ تؤدى للرسوب ٠

٣ – اختبار في التقنية المهنية أو الفلاحة العامة بحسب
اختيار المترشح ٠

المدة ساعتان ونصف المعامل ٢ .

وكل نقطة تقل عن ٥ على ٢٠ تؤدى للرسوب ٠

ي ٤ ـ اختبار في الرسم التقني أو رسم في الهندسة القروية،

المدة : ساعتان ونصف ، المعامل : ٢ ٠

وكل نقطة تقل عن ٦ على ٢٠ تؤدي للرسوب ٠

 اختبار فى الأعمال التطبيقية يحدد مدته رئيس لجنة الامتحان • ولا يمكن أن تقل هذه المدة عن ثمان ساعات •
المعامل : ٨

٦ – اختبار اختيارى فى اللغة العربية لأصحاب اللغة
الفرنسية واختبار اختيارى فى اللغة الفرنسية لأصحاب اللغة
العربية ٠ المدة : ساعة واحدة ، المعامل : ١ ٠

ولا تؤخذ بعين الاعتبار الا النقط التي تفوق المعدل لتضاف لحساب المعدل العام ·

المادة ٩: تختار مواضيع اختبارات الجزء الأول من شهادة الكفاءة للتعليم فى تكميليات التعليم التقنى وشهادة الكفاءة للتعليم فى تكميليات التعليم الفلاحى من قبل لجنة امتحان يعينها وزير التربية الوطنية بناء على اقتراح المدير المكلف بالتعليم المدرسى ٠

ويمكن أن تكون بعض الاختبارات متشابهة فى فرعين أو فى عدة فروع .

يحدد بموجب قرار من وزير التربية الوطنية برنامج محدود مقتبس من برامج تكميليات التعليم التقنى وتكميليات التعليم الفلاحي •

المادة ١٠: تكلف لجنة امتحان وطنية بتصحيح اختبارات البحزء الأول من شهادة الكفاءة للتعليم في تكميليات التعليم التقنى وشهادة الكفاءة للتعليم في تكميليات التعليم الفلاحي، ويعين هذه اللجنة وزير التربية الوطنية بناء على اقتراح من المدير المكلف بالتعليم المدرسي الذي يتولى رئاستها .

ويختار أعضاء اللجنة حسب الفروع من بين :

- مفتشى التعليم التقنى أو الفلاحى ،

ـ مديري ومديرات تكميليات التعليم التقني والفلاحي ،

- الاساتذة التقنين واساتذة الثانويات والتكميليات التقنية والفلاحية ،

ـ أشخاص يملكون في وظائفهم مقدرة معترف بها •

اللادة ١١ : يقترح على وزير التربية الوطنية المترشحون الذين حصلوا على معدل عام يساوى ١٠ على ٢٠ وبدون نقطة اقصائية لقبولهم فى الجزء الأول من شهادة الكفاءة للتعليم فى تكميليات التعليم التقنى أوشهادة الكفاءة للتعليم فى تكميليات التعليم الفلاحى ٠ غير أنه بالنسبة لكل مترشح حصل على هذا المعدل فلا يمكن أن تؤدى النقطة الاقصائية الى رسوبه الا بعد مداولة خاصة للجنة الامتحان وبعد دراسة ملف المترشح ٠

تحضر قائمة المترشحين الناجعين بحسب ترتيب الاستحقاق وتنشر في النشرة الرسمية لوزارة التربية الوطنية •

يدعى المترشحون الناجحون أما لقضاء تدريسب تكوينى باحدى مدارس المعلمين الوطنية للتعليم التقنى وأما للالتحاق بمؤسسة للتعليم المتوسط بموجب مخالفة يمنحها لهم وزير التربية الوطنية •

وفى كلا الحالتين ، يعين المترشحون الناجحون كأساتذة تقنيين متمرنين فى تاريخ اقصاه افتتاح السنة الدراسية التى تعقب نجاحهم •

اللدة ۱۲: يشتمل الجزء الثانى من شهادة الكفاءة للتعليم فى تكميليات التعليم التقنى وشهادة الكفاءة للتعليم فى تكميليات التعليم الفلاحى على اختبارات تربوية:

۱ ـ اختبار شفوی یتضمن درسین یلقیان علی تلامیه تکمیلیات التعلیم التقنی و تکمیلیات التعلیم الفلاحی ۰ المعامل : ۲ ۰

وكل نقطة تقل عن ١٠ على ٢٠ تؤدى للرسوب ٠

٢ ـ سؤال حول التنظيم والادارة والتربية في تكميليات التعليم التقنى وتكميليات التعليم الفلاحى المدة : ٢٠ دقيقة التحضير ٢٠ دقيقة ، المعامل : ١ ٠

وكل نقطة تقل عن ٥ على ٢٠ تؤدى للرسوب ٠

اللادة ١٣ : تجرى اختبارات الجزء الثانى من شهادة الكفاءة للتعليم للتعليم فى تكميليات التعليم التقنى وشهادة الكفاءة للتعليم فى تكميليات التعليم الفلاحى أمام لجنة يرأسها مفتش للتعليم التقنى أو الفلاحى مكلف بالتفتيش التربوى للفرع المعنى ، وتضم حتما :

- مدیر تکمیلیة للتعلیم التقنی أو تکمیلیة للتعلیم الفلاحی، استاذ تقنی مرسم فی الاختصاص وله بصفة اختیاریة صوت استشاری ،
  - المفتش الادارى للتعليم التقنى للولاية ،
- \_ بعض الشخصيات التي لها كفاءة خاصة بحكم مهنها وأعمالها الشخصية •

وتقوم اللجنة بتنقيط الاختبارات وفي حالة تساوى الأصوات يرجع صوت الرئيس •

اللادة ١٤: يقترح على وزير التربية الوطنية المترشحون الذين حصلوا على معدل يساوى على الأقل ١٠ على ٢٠ وبدون نقطة اقصائية وذلك لقبولهم في الجزء الثاني لشهادة الكفاءة للتعليم في تكميليات التعليم التقنى وشهادة الكفاءة للتعليم في تكميليات التعليم الفلاحي ٠

وتحدد قائمة المترشحين الناجعين بصفة نهائية من قبل وزير التربية الوطنية الذي يسلم لهم شهادة الكفاءة للتعليم في تكميليات التعليم التقنى أو شهادة الكفاءة للتعليم في تكميليات التعليم الفلاحي المتضمنة بالنسبة لكل مترشح الشعبة المختارة •

المادة ١٥: تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القرار •

اللادة ١٦ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في ١١ جمادي الأولى عام ١٣٨٩ الموافق ٢٣. يوليو سنة ١٩٦٩ ٠

وزير التربية الوطنية عن وزير الداخلية أحمد طالب العسام حسن طب

الكاتب العسام حسين طيبس

قرار مؤرخ في ٢٩ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٩ يتضمن تعديد قائمة المترشعين العائزين على دبلوم الدولة لمندس معماري والمتخرجين من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية والفنون الجميلة

بموجب قرار مؤرخ فی ۲۹ ربیع الثانی عام ۱۳۸۹ الموافق ۱۶ یولیو سنة ۱۹۹۹ نجع نهائیا المترشحون الآتی ذکرهم لدبلوم الدولة لمهندس معماری حسب ترتیب الاستحقاق :

#### ا ــ دورة ١٩٦٨ :

- أحمد شريفاتي ،
  - ـ بوبكر خليل ،
- ـ وحيد بن بلقاسم ،
- قسينية بلعباس

#### ب ـ دورة ١٩٦٩:

- ـ على ونيس ،
- \_ محمد جانی ،
- ـ ابراهيم بن يامي ،
  - ـ على العافر ،
  - ـ محمد مشتة ، ـ الحريري فضيل ،
  - ...
- ــ سعدی تلی معبر 🕫

#### وزارة الصناعة والطاقة

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ٢٥ ربيع الأول عام ١٣٨٩ الموافق ١٠ يونيو سنة ١٩٦٩ يتضمن الترخيص بنزع قطعة أرض مخصصة لبناء مدرسة ابتدائية من التخصيص العقارى التابع للشركة الوطنية للابحاث والاستغلالات المنجمية (سوناريم)

ان وزير الصناعة والطاقة ،

ووزير الدولة المكلف بالمالية والتخطيط ،

بمقتضى القانون رقم ٦٢ ـ ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء أحكامه المخالفة للسيادة الوطنية ،

\_ وبمقتضى الأمر رقم ٦٧ \_ ٧٩ المؤرخ فى ١ صغر عام ١٣٨٧ الموافق ١١ مايو سنة ١٩٦٧ والمتضمن احداث الشركة الوطنية للابحاث والاستغلالات المنجمية ، ولا سيما المادة ٦ منه،

\_ وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ١٠ أبريل سنة ١٩٢٥ المحدث لامتياز مناجم الحديد بزكار ،

\_ وبمقتضى المرسسوم رقم ٥٦ \_ ٩٥٠ المؤرخ فى ٢٦ مستمبر سنة ١٩٥٦ والمعدل والمتمم بالمرسوم رقم ٦٦ \_ ٢٦٠ و ٢٦٠ و ٢٦٠ الموافق و ٢٦ ـ ١٩٣٠ الموافق ٢٦ غشت سنة ١٩٦٦ و ٢٦ جمادى الثانية عام ١٣٨٧ الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٧ والمتعلقين بالتخصيص ومنع الامتياز المجانين للعقارات المقرر اعتبارها من أموال الدولة ،

ـ وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ١٢ يونيـو سنة ١٩٦١ والمتضمن تمديد الامتياز المذكور لمدة غير محدودة ،

وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤ ــ ٢٩٢ المؤرخ فى ١٠ جمادى الأولى عام ١٩٦٧ الموافق ١٧ سبتمبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن احداث المكتب الجزائرى للابحاث والاستغلالات المنجمية ،

ـ وبمقتضى القرار المؤرخ في ٢ أبريل سنة ١٩٦٤ والمتضمن سحب امتياز مناجم زكار ،

\_ وبعد الاطلاع عن رأى لجنة التوجيه والمراقبة بتاريخ ١١ نوفيس سنة ١٩٦٧ ،

ـ وبناء على اقتراح مدير المناجم والجيولوجيا ،

يقرران ما يلي :

اللادة الأولى: يرخص بنزع قطعة أرضية مساحتها ٥٦ آرا و ٨٠ سنتيارا كما هي مذكورة في الخريطة الملحقة باصل هذا القرار والتابعة للعقار المخصص للشركة الوطنية للابحاث والاستغلالات المنجمية ، (منجم زكار) ٠

اللادة ٢: أن القطعة الارضية المنزوعة والمسلمة لبلدية مليانة من أجل أن تبنى فيها مدرسة ابتدائية يعاد ارجاعها بحكم القانون في حالة عدم استعمالها ، الى مصلحة الاملاك الخاصة للدولة .

اللادة ٣: يكلف مدير مصلحة املاك الدولة والتنظيم العقارى ومدير المناجم والجيولوجيا ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٥ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ١٠ يونيو سنة ١٩٦٩ ٠

> وزير الصناعة والطاقة بلعيد عبد السلام

عن وزير الدولة الكلف بالمالية والتخطيط الكاتب العام حبيب جعفسري

#### وزارة الاشغال العمومية والبناء

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ١٢ جمادى الثانية عام ١٣٨٩ الوافق ٢٥ غشت سنة ١٩٦٩ يتعلق بتنظيم مسابقة للدخول الى مدرسة مهندسى الاشغال العمومية بالجزائر حسين داى

ان وزير الأشغال العمومية والبناء،

ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الأمر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الأساسى العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ٤٩ المؤرخ فى ٥ ذى القعدة عام ١٩٦٥ الموافق ٢٥ فبراير سنة ١٩٦٦ والمتضمن انشاء مدرسة مهندسى الأشغال العمومية بالجزائر - حسن داى ، والمتمم بالمرسوم رقم ٦٧ - ٣٩ المؤرخ فى ١٨ ذى القعدة عام ١٣٨٦ الموافق ٢٤ فبراير سنة ١٩٦٧ ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٢١١ المؤرخ في ٣ ربيع الأول عام ١٩٦٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتعلق بأحكام القوانين الأساسية المشتركة المطبقة على مهندسي التطبيق ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ ـ ٥١٧ المؤرخ في ٢٥ جمادى الأولى عــام ١٣٨٨ الموافق ١٩ غشنت سننــة ١٩٦٨ والمعدل

and the second second

للمرسوم رقم ٦٦ ـ ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطني ومنظمة جبهة التحرير الوطني ،

يقرران ما يلي :

اللادة الأولى: تنظم فى مدن الجزائر ووهران وعنابة مسابقتان للدخول فى السنة التحضيرية والسنة الأولى لمدرسة مهندسى الأشغال العمومية بالجزائر \_ حسين داى ، قصد تكوين مهندسى التطبيق .

اللادة ٢ : يحدد عدد الوظائف المعروضة بستين (٦٠) لكلَّ من السنتين المشار اليهما أعلاه ٠

وتجرى اختبارات هاتين المسابقتين في أيام ١٥ و١٦ و١٧ سبتمبر سنة ١٩٦٩ بالنسبة للدخول في السنة التحضيرية وفي يومي ١٩ و٢٠ سبتمبر سنة ١٩٦٩ بالنسبة للدخول في السنة الأولى ٠

اللادة ٣: ترسل طلبات المشاركة في احدى المسابقتين المذكورتين في ظرف مضمون الوصول الى مدير مدرسية مهندسي الاشفال العمومية بالجزائر \_ حسين داى ، ١٣٥. نهج طرابلس الممتد ، مرفوقة بالاوراق التالية :

انسخة من شهادة الميلاد أو شهادة الحالة المدنية أو العائلية يقل تاريخها عن ثلاثة أشهر ،

٢) نسخة من صحيفة السوابق القضائية يقل تاريخها عن ثلاثة أشهر ،

- ٣) شهادة الجنسية يقل تاريخها عن ثلاثة أشهر ،
  - إ نسخة مطابقة للاصل للدبلوم ٤
- هادة طبية تثبت أن المترشع قادر على القيام بوظيفة مهندس ،

 ٦) رخصة مكتوبة تسمح بالمساركة في المسابقة تسلم من السلطة الادارية بالنسبة للتمرشحين الموظفين ورخصة من الوالدين أو الوصى بالنسبة للمترشحين القصر .

۷) ستة (٦) صور شمسية ،

٨) ظرفان عليهما طابع بريد وعنوان المترشح ،

 ٩) وعند الاقتضاء ، نسخة مطابقة للاصل من مقرر الاعتراف للمعنى بالامر بالعضوية في جيش التحرير الوطنى أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى .

المادة 2: يجب أن تتوفر في المترشحين لمسابقة الدخول الى السنة التحضيرية الشروط التالية :

1) أما أن يكونوا حائزين على القسم الأول من البكالوريا الشعبة العصرية أو التقنية أو على شهادة تعادلها ،

وأما أن تكون لهم رتبة تقنى وأن يكونوا قد تابعوا بنجاح دروس المراسلة من مستوى القسم الأول للثانويات والتكميليات وأن يكونوا في قائمة التأهيل السنوية التي يحددها وزير الأشغال العمومية والبناء ،

٢) أن يكونوا بالغين من العمر ١٨ سنة على الأقل و٣٠ سنة على الأكثر في أول يناير سنة ١٩٦٩ ٠

اللادة ٥ : يجب أن تتوفر في المترشحين لمسابقة الدخول الى السنة الأولى الشروط التالية :

 اما أن يكونوا حائزين على البكالوريا في الرياضيات الاولية أو الرياضيات التقنية أو شهادة تعادلها ، وأما أن يكونوا قد تابعوا بنجاح تعليمهم بالسنة التحضيرية الدرسة مهندسي الاشغال العمومية الجزائر ـ حسين داى ،

۲) أن يكونوا بالغين من العمر ١٨ سنة على الاقل و٣٦ سنة على الاكثر في أول يناير سنة ١٩٦٩ ٠

اللادة ٦: يمكن تأخير السن المحدد في المادتين ٤ و٥ أعلاه بسنة واحدة عن كل عام قضاه المترشح في العمل بالادارة وبنفس المدة التي قضاها المترشح في الكفاح من أجل التحرير الوطني وكذا بسنة واحدة عن كل طفل مكفول على الاتتجاوز هذه المدة ١٠ سنوات ٠

المادة ۷: يحدد تاريخ بدء التسجيل واختتامه من ۱۵غشت الى ٥ سبتمبر سنة ١٩٦٩ ٠

اللادة A: تشتمل مسابقة الدخول الى السنة التحضيرية على الاختبارات الكتابية التالية:

#### الاثنين ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٩

\_ اختبار أول في الرياضيات \_ المدة : ٣ سـاعات \_ المعامل : ٣

ـ اختبار أول في الفيزياء ـ المدة : ٣ ساعات ـ المعامل : ٤

#### الثلاثاء ١٦ سبتمبر سنة ١٩٦٩

\_ اختبار ثان في الرياضيات \_ المدة : ٣ ساعات \_ المعامل : ٣

- اختبار ثان في اللغة العربية - بصفة اختيارية - اللهة ساعتان - المعامل: ١

#### الأربعاء ١٧ سبتمبر سنة ١٩٦٩

- اختبار في الانشاء باللغة الفرنسية - المدة : ٣ ساعات المعامل : ٣

وتتناول هذه الاختبارات برنامج القسم الأول العصري للثانويات والتكميليات .

اللاق ؟ : تشتمل مسابقة الدخول الى السنة الأولى على الاختبارات التالية :

#### الجمعة ١٩ سبتمبر سنة ١٩٦٩

- اختبار فى الرياضيات ـ المدة : } ساعات ـ المعامل : ٢ ـ اختبار فى الانشاء باللغة الفرنسية ـ المدة : ٣ ساعات المعامل : ٣

#### السبت ۲۰ سبتمبر سنة ۱۹۳۹

\_ اختبار في الفيزياء والكيمياء \_ المدة : ٣ ساعات \_ المعامل : ٤

الختبار اختيارى فى اللغة العربية ـ المدة : ساعتان ـ المعامل : ١

وتتناول هذه الاختبارات برنامج قسم الرياضيات الأولية للثانويات والتكميليات •

اللدة 10: تحضر قوائم المترشحين المقبولين للمشاركة في المسابقتين المشار اليهما أعلاه من قبل لجنة امتحان يحدد تشكيلها على النحو التالى:

- مدير الادارة العامة لوزارة الاشغال العمومية والبناء ،
  - نائب مدير التكوين المهنى بنفس الوزارة ،
- مدير مدرسة مهندسى الاشغال العمومية بالجزائر حسين دارى ،
  - ـ الاساتذة المصححون .

المادة 11: يتابع المترشحون الناجحون في مسابقة الدخول الى السنة الاولى دورة تكوينية تدوم اربعة سنوات بمدرسة المندسين لحسين داى ـ الجزائر .

المادة ١٢: يكلف مدير الادارة العامسة بوزارة الاشغال العمومية العمومية والبناء ومدير مدرسة مهندسى الاشغال العمومية بالجزائر سحسين داى ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسميسة اللجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،،

وحرر بالجزائر في ١٢ جمادى الثانية هام ١٣٨٩ الموافق ٢٥ غشت سنة ١٩٦٩ ..

عن وزير الأشغال العمومية عن وزير الداخليسة والمبناء العمام حسين طيبى الكاتب العام حسين طيبى يوسف منصور

#### وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

قرار مؤرخ فى ٢٥ ربيع الشانى عام ١٣٨٩ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٩ يتضمن الغاء القرار المؤرخ فى ١٠ ربيع الثانى عام ١٩٦٦ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٦ والمتضمن المولة الاملاك العقارية التابعة لمؤسسات التقساعد التكميلى القديمة الى الصندوق الجزائرى للتامين على الشيخوخة

ان وزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

ر بمقتضى المرسوم رقم ٦٤ ــ ٣٦٣ المؤرخ فى ٢٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ والمتعلق بالنظام التكميلي لتقاعد الاجراء فى القطاع غير الفلاحى ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ٢ المؤرخ فى ٩ رمضان عام ١٣٨٤ الموافق ١١ يناير سنسة ١٩٦٥ والمتعلق بنشسر الاتفاق الجزائرى الفرنسى الخاص بالنظم التكميلية للتقاعد والموقع عليه فى باريس بتاريخ ١٦ ديسمبر سنة ١٩٦٤،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى ١٦ ذى القعدة عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ مارس سنة ١٩٦٥ والمتعلق بتصفية مؤسسات التقاعد التكميلي ،

\_ وبعد الاطلاع على القرار المؤرخ في ١٠ ربيع الثاني عام ١٣٨٦ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٦ والمتضمن أيلولة الاملاك العقارية لمؤسسات التقاعد التكميلي القديمة الى الصندوق الجزائري للتأمين على الشيخوخة ،

ـ وبناء على اقتراح مدير الضمان الاجتماعي ،

يقرر ما يلى :

المادة الأولى: يلغى القرار المؤرخ فى ١٠ ربيع الثانى عام ١٣٨٦ الموافق ٢٩ يـوليـو سنـة ١٩٦٦ والمتضمن ايلولـة الاملاك العقارية التابعة للمؤسسات القديمة للتقاعد التكميلى الى الصندوق الجزائرى للتأمين على الشيخوخة ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار •

المادة ٢: تؤول الى الصندوق الجنزائرى للتأميس على الشيخوخة (ص م ج م ت م الاملاك العقارية والديون المرتهنة التابعة للمؤسسات القديمة للتقاعد التكميلي المذكورة في القائمة التالية:

#### ١ - الصندوق الهني للاحتياط والتقاعد بالجزائر

أ ـ محل يحمل رقم ٢ وكائن بالعمارة الواقعة بشارع الجنرال يوسف رقم ٧٤ بالجزائر ،

ب ـ مسكن واقع في الطابق الأول من عمارة هوش الكائنة بساحة هوش في وهران •

#### ٢ ـ الصندوق المهنى الجزائري للتقاعد

ا ــ مسكنان حاملان الرقمين ٣ ب ١ وب ٢ بالطابق ٣ من
العمارة الكائنة بشارع ميسونى رقم ٣٠ بالجزائر .

ب ـ مسكنان بالطابق الاول من العمارة الكائنة بشارع المريشال فوش رقم ٢ بالجزائر .

#### ٣ ـ المجموعة الجزائرية للاحتياط

أ \_ مسكن ومحل وشرفتان بالطابق الأول من العمارة الكائنة بشارع أول نوفمبر رقم ٧ بالجزائر ٠

ب ـ مسكن رقم ٤ج بالطابق الرابع من العمارة الكائنـة بشارع بوزريعة رقم ٦ ، الجزائر •

ج ـ قطعة أرض معدة للبناء مساحتها ٤٦٠ مترا مربعـا واقعة في المكان المعروف «حوش النماك» بالحراش الجزائر ·

د ـ قطعة أرض معدة للبناء مساحتها ٦٣١ مترا مربعـا واقعة في المكان المعروف «حوش النماك» بالحراش الجزائر ٠

ه ـ مسكن رقم ٢ د بالطابق الثاثى من العمارة الواقعة بشارع أول نوفمبر رقم ٧ بالجزائر •

## ٤ ــ الصندوق الستقل للضمان والاحتياط والتقساعد للصناعات المعدنية الجزائرية

دين بمبلغ . . . . . ۷۹۰ دينار في الاصل و ۱۱ر ۱۹۶ ر ۱۹ دينار كفائدة برهن على العمارة المسماة «دار صناعة المعادن» بمسر كالما لس رقم ٥ بالجزائر ٠

الجمعية العامة لمؤسسات التقاعد للاطارات الجزائرية
محل ذو ٤ غرف بالعمارة الواقعة بشارع روني تييو رقم
٨ ـ بالجزائر ٠

#### ٦ ـ الصندوق الجزائري المهنى لتقاعد الاطارات

محل واقع بالطابق الأول من العمارة الواقعة بشارع روني تييو رقم ٨ ـ بالجزائر ٠

## ٧ ـ الصندوق الجزائري لتقاعد اطارات البناء والاشغال العمومية والصناعات والتجارة

أ ـ عقار واقع فى جان بــار ـ بلدية برج البحرى ـ تستمل على قطعة أرض للبناء مساحتها ٦٠٠٠ مترا مربعــا وفيلا ٠

ب ـ قطع أرضية قيمتها ٢٠٥٠ره٢٥ دينار واقعة في جان بار ـ بلدية برج البحري ٠

اللادة ٣: يكلف مدير الضمان الاجتماعي بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائريسة الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر فی ۲۰ ربیع الثانی عام ۱۳۸۹ الموافق ۱۰ یولیو سنة ۱۹۶۹ ۰

 $(\omega_{ij})_{ij} = (\omega_{ij})_{ij} = (\omega_{ij})_{ij$ 

محمد سعيد معزوزي

A Property of the Control of the Con

#### قسرارات السولاة

قرار مؤرخ فی ۷ ربیع الأول عام ۱۳۸۹ الموافق ۲۳ مایو سنة ۱۹۹۹ صادر عن عامل عمالة تیارت یتضمن التنازل مجانا عن قطعة ارض لبلدیة رحویة (دائرة تیارت) قصد بناء قسمین ومسکن

بموجب قرار مؤرخ فى ٧ ربيع الأول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٣ مايو سنة ١٩٦٩ صادر عن عامل عمالة تيارت تم التنازل مجانا لبلدية رحوية دائرة تيارت عن قطعة أرض مساحتها ٥٠ آرا مقتطعة من قطعة كبيرة الاتساع تدعى «الرملية» وكائنة بالكان المسمى أولاد رشد (بلدية رحوية) ملك السيدة فور المولودة «ماصوت جرمان» سابقا وذلك لبناء قسمين ومسكن ٠

ويعاد وضع العقار المنوح بحكم القانون تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحسدد أعلاه .

قرار مؤرخ فی ۱۰ ربیع الأول عام ۱۳۸۹ الموافق ۲۳ مایو سنة ۱۹۳۹ صادر عن والی ولایة قسنطینة ، تعاد بموجبه ال املاك الدولة قطعة أرض مساحتها ۲۰ر۱۹۳۹ م۲ لبناء ۳۹ مسكنا بحی ابن عیسی

بموجب قرار مؤرخ فی ۱۰ ربیع الأول عام ۱۳۸۹ الموافق ۲۲ مایو سنة ۱۹۲۹ صادر عن والی ولایة قسنطینة ردت الی آملاك الدولة علی اثر مداولة لبلدیة الطاهیر رقم ۹۷ بتاریخ ۲۵ دیسمبر سنة ۱۹۶۸ قطعة أرض مساحتها ۲۰ر۱۹۹۹ م۲ وذلك لتشیید ۳۹ مسكنا بحی ابن عیسی ، وكانت القطعة الأرضیة قد سلمت مجانا لبلدیة الطاهیر بالمرسوم المؤرخ فی یونیو سنة ۱۹۰۲ لغرس الاشجار حول القریة .

وبالاضافة الى ذلك فان القطعة المذكورة مبينة فى دفتسر المستملات الملحق بأصل هذا القرار •

قرار مؤرخ فى ١٣ ربيع الأول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٩ مايسو سنة ١٩٦٩ صادر عن والى ولاية باتنة يتضن تخصيص عقار تابع لاملاك الدولة ومشتمل على ست غسرف وتوابعها كائن ببسكرة بحى كابلوتى لفائدة وزارة الداخلية (ادارة الأمسن الوطنى) لاستعماله مكاتب لمحافظة الشرطة بالمدينة المذكورة

بموجب قرار مؤرخ فى ١٣ ربيع الأول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٩ مايو سنة ١٣٨٩ صادر عن والى ولاية باتنة خصص لوزارة الداخلية (الادارة العامة للامن الوطني) عقار تابع لأملاك الدولة

يشتمل على ٦ غرف وتوابعها وذلك لاستعماله مكاتب لمحافظة الشرطة للدائرة الثانية ببسكرة ٠

ويعاد وضع العقار المنوح بحكم القانون الى مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاه ٠

قراد مؤرخ في ١٥ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٣١ مايو سنة ١٩٦٩ صادر عن والى ولاية الاصنام يتضمن التخصيص لوزارة الداخلية ، الادارة العامة للامن الوطنى لبناية «فيلا بيكار سابقا » كائنة بعين الدفلى شارع الامير عبد القادر ومشتملة على } غرف ، ومطبخ ومستدودع للسيارات وتخصص لايواء مصالح فرقة شرطة استعلامات الحدود

بموجب قرار مؤرخ في ١٥ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٣١ مايو سنة ١٩٦٩ صادر عن والى ولاية الاصنام خصصت لوزارة الداخلية ، الادارة العامة للامن الوطنى ، بناية «فيلا بيكار سابقا» الكائنة في عين الدفلى شارع الامير عبد القادر ومشتملة على } غرف \_ ومطبخ \_ ومسترودع للسيارات بغرض تخصيصها لايواء مصالح فرقة شرطة استعلامات الحدود ه

ويعاد وضع العقار المنوح بحكم القانون الى مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله من قبل مصالح الشرطة المذكورة أعلاه .

قرار مسؤرخ في ١٥ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٣١ مايو سنة ١٩٦٩ صادر عن والى ولاية الاصنام يتضمن الفاء التخصيص بالنسبة للقطعة الارضية الكائنة في بلدية بسرج بسونعامة دائرة ثنية الاحد المسدعات سابقا ثكنة الرحال وتخصيصها لوزارة الدفاع الوطني ، لاستخدامها كمعسكر للفيلق الخامس للرحل

بموجب قرار مؤرخ في ١٥ ربيع الاول عام ٢٣٨٩ الموافق ٢٣ مايو سنة ١٩٦٩ صادر عن والى ولاية الاصنام الفي تخصيص القطعة الارضية المسماة ثكنة الرحل الكائنة في برج بونعامة دائرة ثنية الاحد ، المسجلة تحت المادتين ٨٨ وخصصت و٨٩ من دفتر المستملات رقم ١١ فرع ثنية الاحد ، وخصصت لوزارة الدفاع الوطني لاستعمالها كثكنة للفيلق الخامس للرحل .

ويعاد وضع العقار المنوح بحكم القانون الى مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاه .

11.4

قرار مؤرخ في ١٥ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الوافق ٣١ مايسو سنة ١٩٦٩ صادر عن والى ولاية الاصنام تخصص بموجب الى وزارة قدماء المجاهدين قطعة ارض تابعسة لأمسلاك الدولة لأجل بناء دار لأولاد الشهداء في برج بونعامة دائرة ثنية

بموجب قرار مؤرخ في ١٥ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٣١ مايو سنة ١٩٦٩ صادر عن والى ولاية الاصنام خصصت بموجبه الى وزارة قدماء المجاهدين قطعسة أرض مساحتها هکتار واحد و ٦٩ آرا و ٧٠ سنتيارا کائنة بالقرب من برج بونعامة دائرة ثنية الاحد وكانت تسمى « ثكنة الرحـــل » مسجلة تحت المادتين ٨٨ و ٨٩ من المشتملات رقم ٢ فوع ثنية الاحد وذلك لبناء دار الأولاد الشهداء ...

ويعاد وضع العقار الممنوح بحكم القانون الى مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للفرض المحدد أعلاه .

قراد مؤرخ في ٢٢ ربيع الأول عام ١٣٨٩ الموافق ٧ يونيو سنة ١٩٦٩ صادر من والى ولاية قسنطينية يتضمن تخصيص بناية تابعة لأملاك الدولة تحتسوى على طابق ارضى وطابقين سفليين كائنة بشارع عواطي مصطفى رقم ٥٧ بقسنطينة لفائدة وزارة الشبيبة والرياضة لجعلها دارا للشباب

بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ ربيع الأول عام ١٣٨٩ الموافق ٧ يونيو سنة ١٩٦٩ صادر عن والى ولاية قسنطينة خصصت البنايــة التابعة لأملاك الدولــة والمحتوية على طابق ارضي وطابقين سفليين كائنة بشارع عدواطي مصطفى رقم ٥٧ بقسنطينة لفائدة وزارة الشبيبة والرياضية ( المفتشيسة العمالية بقسنطينة ) لجعلها دارا للشماب ،

ويعاد وضع العقارات المنوحة بحكم القانون تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعمالها للفرض المحسدد أعلاه .

### اخبـــار

#### تصريح بتاسيس جمعيات

صوح بتاریخ ۸ فبرایر سنة ۱۹۶۸ لدی دار عمالة الجزائر مِتأسيس الجمعية «خبراء السيارات والدراجات بالجزائر».

الهدف: انتخاب مجلس الادارة الجديد.

المقسرد: ٨ شارع العقيد عميروش.

صرح بتاریخ ٤ ابریل سنة ١٩٦٩ لدی دار عمالة الوحات

بتأسيس «الجمعية الرياضية للجمارك بالاغواط» م

اللقــر: الاغواط.

صرح بتاريخ ١٩٦٩ سنة ١٩٦٩ صرح لدى دار عمالة الجزائر بتأسس الجمعية «ودادية العمل الاجتماعي لمستخدمي الطيران المدنى والرصد الجوى» .

المقر : شارع الاستقلال ـ مدينة الجزائر .